

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٩٠ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ المتضمن تعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٩ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة أسيوط الابتدائية

المؤرخين ٢٠٠٦/١١٩ ، ١/١٧ :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٦/١٢٤ :

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرار:

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة الأسرة ونيابة شئون الأسرة في دائرة محكمة منفلوط الجزئية التابعة لمحكمة أسيوط الابتدائية والمبينتين بقرارى وزير العدل رقمي ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ ، ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليهما بالمبني المستقل بالعقار الكائن بشارع أبو بكر الصديق الشهير بشارع العشرين - مدينة منفلوط - محافظة أسيوط بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٦/٢/١٨

صدر في ٢٠٠٦/١/٣

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد